

إصدارات موقع الشيخ حافظ الحكمي رَحِمَهُ اللهُ

# كتاب الصيام

مُسْتَلًا مِنْ نَظْمِ  
السُّبُلِ السَّوِيَّةِ لِفَقْهِ السُّنَنِ الْمَرْوِيَّةِ

لِلشَّيْخِ  
حَافِظِ الْحَكْمِيِّ رَحِمَهُ اللهُ

رَاجَعَهُ:

الشَّيْخُ عَبْدُ اللهِ سُفْيَانُ الْحَكْمِيُّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## كتاب الصيام للشيخ حافظ الحكمي<sup>1</sup>

### باب فرضيته وفضله

- |      |  |   |
|------|--|---|
| [1]  | بِالْأَيِّ وَالْحَدِيثِ فَرَضًا عُلْمًا  | صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ حُتْمًا          |
| [2]  | عَلَيْهِ إِذْ جَاءَتْ بِذَا الْآيَاتِ    | وَهُوَ عَلَى مَنْ تَجِبُ الصَّلَاةُ       |
| [3]  | شَرَعًا وَيَأْتِي حُكْمُهُمْ مَذْكُورًا  | وَاسْتَنْ مِنْ ذَا مَنْ يَكُنْ مَعْدُورًا |
| [4]  | وَكَمْ لَهُ قَدْ صَحَّ فَضْلُ سَاطِعُ    | وَهُوَ لِهَذَا الدِّينِ رُكْنٌ رَابِعُ    |
| [5]  | شَهْرُ الصِّيَامِ وَالشَّيَاطِينُ تُغْلُ | تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَانِ إِنْ دَخَلَ |
| [6]  | وَتُغْلَقُ الْأَبْوَابُ مِنْ جَهَنَّمَ   | شَهْرٌ بِهِ تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ |
| [7]  | وَتُعْتَقُ الرِّقَابُ نَصًّا يُؤَثَّرُ   | شَهْرٌ بِصَوْمِهِ الذُّنُوبُ تُغْفَرُ     |
| [8]  | تَفْضُلُ عِنْدَ اللَّهِ رِيحَ الْمِسْكِ  | خُلُوفٌ فِي الصَّائِمِ دُونَ شَكِّ        |
| [9]  | بَابًا لَهُ الرَّيَّانُ إِسْمٌ سَامِي    | وَإِنَّ فِي الْجَنَّةِ لِلصُّوَامِ        |
| [10] | لِي الصِّيَامُ وَأَنَا أَجْزِي بِهِ      | وَقَدْ رَوَى نَبِيْنَا عَنْ رَبِّهِ       |
| [11] | مَعَ فِطْرِهِ وَمَعَ لِقَا الرَّحْمَنِ   | وَصَحَّ لِلصَّائِمِ فَرَحَتَانِ           |
| [12] | وَكَمْ بِتَرْكِهِ وَعَيْدٌ قَدْ وَرَدَ   | وَعَيْرُ هَذَا مِنْ فَضَائِلٍ تُعَدُّ     |

<sup>1</sup> - يُمَكِّنُكُمْ تَحْمِيلُ تَسْجِيلِ صَوْتِي لِهَذَا النَّظْمِ عَلَى مَوْعِ الشَّيْخِ.

## باب ما يثبت به الصيام والإفطار

- تُبَوِّئُهُ بِرُؤْيَاةِ الْهَلَالِ [1] وَحَيْثُ إِغْمَاءٌ فَبِالْإِكْمَالِ  
 عِدَّةُ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ وَفِي [2] خُرُوجِهِ الْأَمْرُ كَذَاكَ فَاعْرِفِ  
 وَالْخُلْفُ فِي شَهَادَةِ الْهَلَالِ [3] عَلَى ثَلَاثَةٍ مِنَ الْأَقْوَالِ  
 فَقِيلَ لَا بَدَّ مِنَ الْعَدْلَيْنِ [4] فِي الصَّوْمِ وَالْفِطْرِ كِلَا الْحَالَيْنِ  
 وَقِيلَ فِي دُخُولِهِ عَدْلٌ وَفِي [5] خُرُوجِهِ عَدْلَانِ شَرْطَانِ تَفِي  
 وَقِيلَ يَكْفِي الْعَدْلُ فِي الْفِطْرِ كَمَا [6] فِي رُؤْيَاةِ الصَّوْمِ لِمَا قَدْ عَلِمَا  
 مِنْ كَوْنِهِ قَدْ صَحَّ فِي الدِّينِ الْعَمَلِ [7] بِخَبَرِ الْوَاحِدِ مِنْ غَيْرِ جَدَلِ  
 وَإِنْ رُؤِيَ فِي بَلَدٍ هَلْ يَلْزَمُ [8] بَقِيَّةَ الْبُلْدَانِ خُلْفٌ لَهُمْ  
 بَعْدَ اتِّفَاقِهِمْ عَلَى لُزُومِ [9] وَفَاقِ أَهْلِهِ عَلَى الْعُمُومِ

## باب تبييت النية، وحكم الغوات لغرة أو عذر

- وَوَاجِبٌ تَبْيِئُهُ بِاللَّيْلِ [1] نِيَّةَ صَوْمِ الْفَرَضِ دُونَ النَّفْلِ  
 وَحَيْثُ بَانَ الصَّوْمُ بَعْدَ أَنْ مَضَى [2] بَعْضُ النَّهَارِ صَامَهُ ثُمَّ قَضَى  
 وَمَنْ يَكُنْ شَرْطَ قَبُولِ فَقَدَا [3] أَوْ صِحَّةِ ثُمَّ بِهِ قَدْ وُجِدَا  
 كَكَافِرٍ أَتْنَاءَهُ قَدْ أَسْلَمَا [4] وَمِثْلُهُ الصَّغِيرُ حَيْثُ احْتَلَمَا  
 كَذَاكَ ذُو الْإِغْمَاءِ قُلْ إِنْ يَفِيقَ [5] أَوْجِبْ عَلَيْهِمْ، صِيَامَ مَا بَقِيَ

## باب فضل السحور، وتأخيره، وتعجيل الفطر، والنهي عن الوصال

- وَالْفِطْرُ وَالسَّحُورُ فِيهِمَا أَتَى [1] فَضَّلَ عَنِ الرَّسُولِ نَصًّا ثَبَتَا
- قَوْلًا وَفِعْلًا أَمْرًا مَرَّغَبًا [2] فَلَا تُكُنْ عَمَّا ارْتَضَاهُ رَاغِبًا
- ثُمَّ السَّحُورُ صَحَّ مَا اللَّيْلُ بَقِيَ [3] وَفَاتَ بِانْشِقَاقِ فَجْرِ صَادِقِ
- وَبِالْغُرُوبِ الْفِطْرُ حَلٌّ فَاعْلَمْ [4] وَلَا تُؤَخِّرْ لِظُهُورِ الْأَنْجَمِ
- وَسُنَّ فِي الْإِفْطَارِ أَنْ يُعَجَّلَا [5] وَأَخِرَ السَّحُورَ نَصًّا أَنْجَلَا
- وَسُنَّ فِطْرُهُ عَلَى التَّمَرِ إِذَا [6] كَانَ وَإِلَّا الْمَاطَهُورُ فَخُذَا
- وَسُنَّ فِي الْفِطْرِ الدُّعَا بِمَا وَرَدَ [7] إِذْ دَعْوَةُ الصَّائِمِ فِيهِ لَا تُرَدُّ
- وَقَدْ نَهَى النَّبِيُّ عَنِ الْوِصَالِ [8] أَيَّ صَوْمِ الْإَيَّامِ مَعَ اللَّيَالِ
- مَعَ فِعْلِهِ لَهُ فَلَا لِلْحُرْمَةِ [9] ذَا النَّهْيِ لَكِنْ رَحْمَةً بِالْأُمَّةِ

## باب ما يبطل الصوم وما يجوز فيه وما يكره

- يُبْطَلُهُ أَكْلٌ وَشُرْبٌ فَاعْلَمْ [1] وَالْقَيْءُ وَالْجِمَاعُ نَصًّا قَدْ نُمِيَ
- وَكُلُّ ذِي بَحِيثٍ عَمْدًا فَعَلَا [2] لَا غَيْرَ عَامِدٍ فَلَيْسَ مُبْطَلَا
- وَفِي الْجِمَاعِ عَامِدًا قَدْ وَجَبَا [3] كَفَّارَةٌ مِثْلُ الظُّهَارِ رَتَّبَا
- عَتَقُ فَصَوْمُهُ لِشَهْرَيْنِ وَلَا [4] إِطْعَامُهُ سِتِّينَ مَسْكِينًا تَلَا
- وَفِي الْحِجَامَةِ اخْتِلَافٌ وَالْأَصْحُ [5] جَوَازُهَا إِلَّا لِذِي ضَعْفٍ وَصَحَّ
- إِذْ صَحَّ أَنْ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ [6] تَرْخِيصُهُ فِيهَا بِدُونِ مَيِّنِ

- وَنَصُّ مَنَعِ الْكُحْلِ مَعَ إِعْلَالِهِ [7] فَلَيْسَ بِالصَّرِيحِ فِي إِبْطَالِهِ  
 مَعَ كَوْنِهِ مُعَارِضًا بِمِثْلِهِ [8] مِمَّا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ مِنْ فِعْلِهِ  
 وَجَازَ تَقْبِيلٌ عَلَى الْقَوْلِ الْأَصَحِّ [9] إِنَّ أَمِنَ الشَّهْوَةَ نَصًّا اتَّضَحَ  
 كَذَا يَجُوزُ الْغُسْلُ لِلتَّبَرُّدِ [10] كَذَا تَمْضُضٌ وَلَا يَزْدَرِدُ  
 وَلِيغْتَسِلَ مَنْ جُنِبًا قَدْ أَصْبَحَا [11] ثُمَّ لِيُصَمَّ بِذَا الْحَدِيثِ أَفْصَحَا

### باب من رخص الشارع له في الإفطار

- وَرُخِصَهُ الشَّارِعُ فِي الْإِفْطَارِ [1] فِي السَّفَرِ أَقْبَلَهَا بِلاَ إِنْكَارِ  
 وَالْخُلْفُ فِي الْأَفْضَلِ وَالنَّصُّ يَدُلُّ [2] أَنَّ الَّذِي يَقْرُبُ لِلِسْرِ فَضْلُ  
 فَإِنْ تَسَاوَيَا بِتَيْسِيرٍ فَلَا [3] تَفْضِيلَ بَلْ أَيُّهُمَا شَأْفَعَلَا  
 وَقَدْ رُوِيَ عَزِيمَةُ الْفِطْرِ إِذَا [4] حَانَ اللَّقَاءُ خَشِيَةَ الضَّعْفِ خُذَا  
 وَهَكَذَا الْمَرِيضُ قَدْ رُخِّصَ لَهُ [5] وَمِثْلُهُ مَنْ لَمْ يُطِقْ تَحْمَلَهُ  
 لِضَعْفِهِ كَحَامِلٍ وَمُرْضِعٍ [6] وَهَكَذَا الْكَبِيرُ فَاحْفَظْهُ وَعِ  
 وَحَائِضٌ وَالنَّفْسَا قَدْ قُدِّمًا [7] فِي الْبَابِ أَنَّهُ عَلَيْهَا حُرْمًا

### باب ما يلزم كل واحد ممن ذكر

- وَمُفْطِرٌ فِي مَرَضٍ أَوْ لِلْسَّفَرِ [1] عَلَيْهِ عِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ  
 تَصِحُّ بِالسَّرْدِ وَبِالتَّفْرِيقِ [2] وَالسَّرْدُ قَدْ أُوجِبَ عَنْ فَرِيْقِ

- كَذَاكَ ذَاتُ الْحَيْضِ وَالنِّفَاسِ [3] حَتَّمْ قَضَاؤُهَا بِإِلَّا التَّبَاسِ  
 وَعَاجِزٌ عَنِ الْقَضَا بِالصَّوْمِ [4] يُطْعِمُ مِسْكِينًا لِكُلِّ يَوْمٍ  
 وَحَامِلٌ وَمُرْضِعٌ هَلْ تُطْعِمُ [5] أَوْ تَقْضِ أَوْ تَجْمَعُ خُلْفٌ لَهُمْ  
 وَجَاءَ فِي مَنْ لِقَضَا يُؤَخَّرُ [6] حَتَّى آتَاهُ رَمَضَانُ الْآخِرُ  
 عَنْ فِرْقَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ الْقَضَا [7] مَعَ فِدْيَةِ الْإِطْعَامِ عَنْهُمْ حُفْظَا  
 وَمُفْطِرٌ يَوْمًا بِدُونِ عُذْرٍ [8] لَمْ يَقْضِهِ عَنْهُ صِيَامُ الدَّهْرِ

### باب صوم التطوع

- يُشْرَعُ صَوْمُ السَّتِّ مِنْ شَوَّالٍ [1] وَعَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ بِاسْتِكْمَالِ  
 لِأَسِيمًا تَاسِعُهَا تَأَكَّادًا [2] لِغَيْرِ أَهْلِ الْحَجِّ نَصًّا وَرَدًا  
 وَتَاسِعُ وَعَاشِرُ الْمُحَرَّمَ [3] بَلْ كُلُّهُ بَلْ صَوْمٌ كُلُّ الْحُرِّمْ  
 كَذَا ثَلَاثَةٌ بِكُلِّ شَهْرٍ [4] وَفِعْلُهَا فِي الْبَيْضِ خَيْرٌ فَادِرِ  
 كَذَا كُلُّ اثْنَيْنِ أَوْ خَمِيسٍ قَدْ [5] سُنَّ صِيَامُهُ بِنَصِّ لَا يُرَدُّ  
 وَصَحَّ فِي الْحَدِيثِ خَيْرُ الصَّوْمِ [6] صِيَامُهُ يَوْمًا وَفِطْرُ يَوْمٍ  
 وَصَحَّ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ كَانَا [7] أَكْثَرَ مَا يَصُومُ فِي شَعْبَانَا  
 وَصَوْمٌ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ [8] بُعِدَ عَنِ النَّارِ بِفَضْلِ اللَّهِ

## باب ما نُهي عن صومه

- وَجُمُعَةٌ وَالسَّبْتُ كُلُّ قَدْ نُهِيَ [1] عَنْ صَوْمِهِ مُنْفَرِدًا عَنْ غَيْرِهِ
- كَذَاكَ يُنْهَى عَنْ صِيَامِ الدَّهْرِ [2] سَرْدًا بَدُونِ فَضْلِهِ بِفِطْرِ
- كَذَا عَنْ اسْتِقْبَالِ شَهْرِ الصَّوْمِ [3] بِصَوْمِهِ يَوْمَيْنِ أَوْ يَوْمٍ
- إِلَّا إِذَا وَافَقَ يَوْمًا كَانَا [4] يَعْتَادُ صَوْمَهُ فَلَا نُكْرَانَا
- وَالصَّوْمُ لِلْعِيدَيْنِ عَنْهُ قَدْ أَتَى [5] نَهْيُ كَذَا التَّشْرِيقُ نَصًّا ثَبَتَا
- إِلَّا لِفَاقِدِ دَمِ التَّمْتُّعِ [6] فَصَوْمُهَا رُخْصَ فِدْيَةٍ فَعِ

## باب الاعتكاف

- يُشْرَعُ الْأَعْتِكَافُ فِي الْمَسَاجِدِ [1] فِي أَيِّ وَقْتٍ وَبِأَيِّ مَسْجِدٍ
- إِلَّا إِذَا أُدْخِلَ فِيهَا الْجُمُعَةُ [2] فَالْجَامِعَ اشْتَرَطَهُ كَيْلًا يَدَعُهُ
- وَلَيْسَ فِيهِ الصَّوْمُ شَرْطًا بَلْ وَرَدَ [3] بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ نَصًّا يُعْتَمَدُ
- لِكِنَّهُ فِي رَمَضَانَ أُكِّدَا [4] لَا سِيَمَا الْعَشْرُ الْأَوَاخِرُ اجْتِهَادًا
- فِيهَا بِجِدٍّ وَاجْتِهَادٍ فِي الْعَمَلِ [5] لِكَيْ بِنَا تَنَالَ غَايَةَ الْأَمَلِ

بِحَمْدِ اللَّهِ

# المحتويات

- 2 ..... باب فرضيته وفضله
- 4 ..... باب ما يثبت به الصيام والإفطار
- 4 ..... باب تبييت النية، وحكم الفوات لغرة أو عذر
- 5 ..... باب فضل السحور، وتأخيرها، وتعجيل الفطر، والنهي عن الوصال
- 5 ..... باب ما يبطل الصوم وما يجوز فيه وما يكره
- 6 ..... باب من رخص الشارع له في الإفطار
- 6 ..... باب ما يلزم كل واحد ممن ذكر
- 7 ..... باب صوم التطوع
- 8 ..... باب ما نُهي عن صومه
- 8 ..... باب الاعتكاف

موقع فضيلة الشيخ العلامة

حافظ بن أبي الحكيم

رحمه الله

www.hakmy.com

- الصفحة على الفيسبوك:

[www.facebook.com/HafezHakmy](http://www.facebook.com/HafezHakmy)

- البريد الإلكتروني: [hafezhakmy@gmail.com](mailto:hafezhakmy@gmail.com)

- الموقع الإلكتروني: [www.hakmy.com](http://www.hakmy.com)